

الفصل الثاني

إلغاء الرقابة المالية الثنائية

ونهمين مستشار مالي بريطاني

إن « الرقابة الثنائية » هي ذلك النظام المالي الذي فرضته الدول الأوروبية على الخديو اسماعيل ، حينما ارتبكت حالة مصر المالية في عهده ، وصدر به المرسوم المؤرخ ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦ الذي قضى بتعيين رقيمين (مفتشين عموميين) ، أحدهما انجائزي ، والآخر فرنسي ، لمراقبة إيرادات الحكومة ومصروفاتها ؛ وقد بطل العمل مؤقتاً بهذا النظام ، حين فرضت الدولتان الانجائزية والفرنسية أيضاً على اسماعيل تعيين وزيرين أوروبيين ، أحدهما انجائزي ، وهو السير ريفرس ويلسن Sir Rivers Wilson ، وزيراً للمالية ، والآخر فرنسي ، وهو الميسيو دي بلينيير De Blignièrès وزيراً للأشغال العمومية ، في وزارة نوبار باشا الأولى سنة ١٨٧٨ ، ولما تألفت وزارة شريف باشا الأولى سنة ١٨٧٩ خالية من الوزيرين الأوروبيين ، عرض على الدولتين إعادة العمل بنظام الرقابة الثنائية ، فرفضتا هذا العرض ، وأصرتا على أن يبقى الوزيران الأوروبيان في الوزارة ، وأعتمد ذلك خلع اسماعيل^(١)

فلما تولى توفيق باشا مسند الخديوية ، قبلت الدولتان إعادة نظام الرقابة الثنائية ، وعين الرقيمان الأجنيان ، وهما السير إفنان بارنج (اللورد كرومر) رقيباً على الإيرادات^(٢) ، والميسيو دي بلينيير رقيباً على المصروفات^(٣) ، وخولا

(١) راجع تفصيل ذلك في كتابنا عصر اسماعيل ج ٢ ص ٦٦ وما بعدها و ٢١٤ وما بعدها

(٢) وفي سنة ١٨٨٠ تقلد السير إنلن بارنج إدارة مالية الهند فعين بدله السير أوكلن كولفن

(٣) وفي سنة ١٨٨٣ استقال دي بلينيير فعين بدله الميسيو دي بريديف

حق حضور جلسات مجلس الوزراء ، والاشتراك في مداولاته ، على أن يكون لهما فيه صوت استشارى (مرسوم ١٥ نوفمبر سنة ١٨٧٩) ، مع بقاء اختصاصاتهما القديمة في رقابة شؤون الحكومة المالية ولما قامت الثورة العرابية صارت البلاد في حالة من الهياج بحيث تضاءلت سلطة الرقيين ، وانقطع حضورهما جلسات مجلس الوزراء ؛ فلما وقع الإحتلال سعت إنجلترا في الاستئثار بالرقابة المالية ، لتنفرد بالحول والطول في مصر ، فأخذت في العمل لإبطال الرقابة الثنائية ، وكان سعيها يبدو عليه في الظاهر أنه لصالح مصر ، إذ إن البلاد قد عانت الأمرين من تدخل الرقيين الأجنيين في شؤونها

وتمهيداً لإلغاء هذا النظام ، أعلن السير أوكلن كولفن Auckland Colvin الرقيب الإنجليزى أنه انقطع عن حضور جلسات مجلس الوزراء ، وأخذ المجلس يجتمع بدون حضور الرقيين ، ولم يدع المسيو بريديف Bredif الرقيب الفرنسى إلى الحضور ، فاعترض هذا على عدم دعوته ، وشكى الأمر إلى المسيو رندر Raindre قنصل فرنسا العام في مصر ؛ فاستوضح القنصل من شريف باشا عن سبب عدم دعوة الرقيب الفرنسى ، فأجابه شريف باشا بأن الرقابة الثنائية هي في ذاتها نظام مشوى ؛ فما دام الرقيب الإنجليزى قد انقطع عن حضور جلسات مجلس الوزراء ، فليس للرقيب الفرنسى أن يحضر وحده ، وهي حجة وجيهة يؤيدها المنطق ؛ ومعنى ذلك أن شريف باشا سعى أيضاً من ناحيته إلى إبطال الرقابة الثنائية ، مدفوعاً بغير الأسباب التى دعت إنجلترا لإبطالها ، فأنجلترا كانت ترمى إلى الاستئثار بالرقابة والسيطرة على مصر ، أما شريف فكان يرمى إلى تخليص البلاد من نظام مهين ، لا يعدو أن يكون ضرباً من ضروب الوصاية عليها ، وكان إلى ذلك الحين حسن الظن في وعود إنجلترا في الجلاء ، إذ لم يكن مضى على احتلالها البلاد أكثر من بضعة شهور ، حقاً إن ملابسات الموقف السياسى كانت تنم عن نيات الحكومة الإنجليزية من إلغاء الرقابة الثنائية ، وأنها تبغى الإنفراد بها ، ولكن حتى مع ظهور هذه النيات

لم يكن مطلوباً من شريف باشا أن يصر على بقاء هذا النظام البغيض مضرراً على البلاد، لمجرد توقع انفراد إنجلترا بالسيطرة المالية على مصر؛ فقد أثبتت التجارب أن الدول الاستعمارية كلها سواء في امتحان حقوق البلاد، والعيش بمصالحها، وأن التنافس بين الرقيب الفرنسى والرقيب الإنجليزى لم يمنع انسحاب فرنسا من الميدان فى ساعة الخطر وتركها إنجلترا تحتل بجنودها أرض مصر، فالتمسك بالنظم المختلطة وانتظار الخير منها، إنما هو ضرب من الوهم والخيال يجب أن نربأ بأنفسنا عن التعاق به، بعد طول التجارب، قديمها وحديثها لم يخطئ إذن شريف باشا فى سعيه لإلغاء الرقابة الثنائية، وإنما أخطأ بعد ذلك فى قبول تعيين مستشار مالى إنجليزى للحكومة المصرية، كما سيحىء بيانه، فإن هذا المستشار وإن لم يكن له فى مرسوم تعيينه سلطة الرقيب، ولكنه صارت له هذه السلطة تدريجاً

أرسل شريف باشا مذكرة إلى الحكومتين الفرنسية والإنجليزية فى ٧ نوفمبر سنة ١٨٨٢، باعتزام الحكومة المصرية إلغاء الرقابة الثنائية، وبيان الأسباب التى تدعوها إلى ذلك، وهذا نصها^(١).

« إن الحوادث الأخيرة الطارئة على القطر المصرى قد وجهت نظر الحكومة الخديوية اضطراراً إلى نظام المراقبة على نحو ما أنشئت بمقتضى الأمر العالى الصادر بتاريخ ١٥ نوفمبر سنة ١٨٧٩ الذى حل مؤقتاً محل الأمر الكريم الصادر فى ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦، وهو التاريخ الذى يرجع إليه أصل المراقبة، وكانت الغاية الوحيدة الأساسية فى إصدار ديكريته ١٥ نوفمبر المشار إليه محصورة فى تثبيت الضمانات الممنوحة لأصحاب الدين، غير أن المراقبة على ما جرى تحويلها منذ ذاك أمسّت إدارة سياسية لا مزية لها فى تأييد الضمانة الممنوحة لحاملى الأسهم المصرية وهم حاصلون على ضمانات خصوصية.

(١) عن مجموعة الأوامر العالقة سنة ١٨٨٣ ص ٣٦، مع تنقيح بعض عبارات الترجمة لتوضيحها بالرجوع إلى الأصل الفرنسى المنشور فى الكتاب الأصفر سنة ١٨٨٣ ص ٩٥ وثيقة رقم ١٠٩

«ولما كان قانون التصفية المعين والمثبت للدائنين الضمانات الممنوحة لهم، والمصدق عليه من الدول، لا يعتبر المراقبة في جملة هذه الضمانات، كانت المراقبة لا تتعلق على الإطلاق بالدول الموقعة على قانون التصفية، فهي لذلك ليست جزءاً من الضمانات المعطاة لدائني الحكومة، ووجودها أو إلغاؤها يتعلق فقط باتفاق خاص بين حكومتى فرنسا وإنجلترا من جهة وبين الحكومة الخديوية من جهة أخرى.

«وبناء على ذلك رأت الحكومة المصرية أن تعرض على الحكومة الإنجائية (وورد في النسخة المرسلة إلى باريس على الحكومة الفرنسية) العدول عن تأييد هذه الإدارة التي لم يبق من سبب يوجب وجودها بالنسبة للدائنين.

«وليس في نية الحكومة المصرية أن تبين في هذا المقام جميع المضار التي تنشأ عن وجود المراقبة، ولكن ترى فرضاً عليها أن تذكر منها ما هو مشهور لدى الجميع، وهو أن هذه الإدارة بصفة كونها مشنوية وذات صبغة سياسية قد أحدثت مساوئ إدارية لاشك فيها، وهاجت خواطر المصريين وبعثتهم على المطالبة بمطالب شرعية، وكان من نتائجها أيضاً أنها انتقصت بطريقة خطيرة سلطة الحكومة في البلاد.

«ولذلك فالحكومة الخديوية تأمل أن لا تخفى جسامه هذه المضار عن أنظار الحكومة (البريطانية أو الفرنسية) وأن تقر بما تعودت من الإنصاف بوجوب إلغاء الأمر الصادر في ١٥ نوفمبر سنة ١٨٧٩ وإلغاء ما يتعلق بالمراقبة في الأمر الآخر الكريم الصادر في ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦».

واستقال السير أوكلن كولفن من منصب الرقيب في ١١ يناير سنة ١٨٨٣ ثم صدر المرسوم الخديوي في ١٨ يناير سنة ١٨٨٣ بإلغاء المرسوم المؤرخ ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦ المنشئ للرقابة الثنائية والأمرين الصادرين في ٤ سبتمبر و ١٥ نوفمبر سنة ١٨٧٩ المنظمين لها^(١)

(١) الوقائع المصرية عدد ٣٠ يناير سنة ١٨٨٣

وقد احتجت فرنسا على الحكومة المصرية لإلغائها الرقابة، وعهدت إلى قنصلها العام في مصر، الميسو (رندر)، إبلاغ هذا الاحتجاج إلى الخديو، ففي ٢١ يناير سنة ١٨٨٣ توجه الميسو رندر إلى سراى عابدين وقدم للخديو كتاباً مطولاً يتضمن هذا الاحتجاج، ولكن الحكومة لم تأبه له .

نهيين أول مستشار صالى بريطانى

وفي ٣ فبراير سنة ١٨٨٣ رفع شريف باشا إلى الخديو تقريراً يتضمن تسويغ إلغاء الرقابة الثنائية . وبيان مساوئها التى دعت إلى إلغائها، ثم أشار إلى ما ارتأته الوزارة من الاستعانة إلى وقت ما بأحد المستشارين الأجانب الذين لهم دراية بالشؤون المالية، وأن يكون هذا المستشار موظفاً مهنياً يكون أمر اختياره وتعيينه موكولاً إلى الخديو، مع تحديد اختصاصه . ولما كان هذا التقرير من الوثائق الهامة فى تاريخ التدخل البريطانى فى مصر، فإنا ننشر نصه هنا (١)

« مولاي !

« قد تكرم جنابكم السامى بالتصديق على مشروع الأمر العالى الذى تشرفت بتقديمه لأعتابكم السنية ، لإلغاء الأمرين العالين ، الصادرين فى ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦ و ١٥ نوفمبر سنة ١٨٧٩ ، بمعنى إلغاء ما اشتمل عليه الأمر الأول من الأحكام المتعلقة بالتفتيش العمومى (الرقابة الثنائية) ، وإلغاء الأمر الثانى بتمامه ، فإتأس حكومة جنابكم العالى هذا الإلغاء نشأ عن رغبته فى مراعاة حاسيات المصريين وخواطرهم ، وفى تأسيس أركان سلطة حكومتكم ، على أن الخدمات التى أتى بها التفتيش مهما كانت جزيلة ، فلا ينكر مع ذلك أن التدخل فى أمور القطر الإدارية الناشئ عن وجود التفتيش العمومى بالكيفية التى كان عليها قد عبث بنفوذ نظار دواوين حكومتكم ، وكان مؤيداً لنقل سلطة الحكومة إلى أيدي مأمورين غير مسئولين لم يكن تعيينهم واستبدالهم متعلقاً بإرادتكم العلية وحكومتكم فقط ، وعدا ما أشرت إليه من المخدورات

مما يختص بالنظام الداخلي ، فإن استمرار حضور المفتشين العموميين (الرقيبين) في جلسات المجلس مهما كانت المسائل المطروحة للمداولة كان من شأنه أن يوسم قلم التفتيش وسمّاً سياسياً يتجاوز مقاصد جنابكم العالى « غير أنه مع ملافاة هذه المخدورات قد رأت حكومتكم السنية من الصواب أن تستعين لوقت ما بأحد الأجانب تكون درايته عوناً لها في حل المسائل المالية

» فأرى مولاي أن الشخص الأوروبى يكون مأموراً مصرىاً يعطى لقب (مستشار مالى) ، فيصير انتخابه وتعيينه بمعرفة ذاتكم العلية ، ويكون تابعاً لها مباشرة ، ولا يكون له وظائف ناظر ديوان ، إنما يمكنه الحضور في جلسات مجلس النظار كلما استدعاه لذلك رئيس المجلس ، وله أن يبحث وينظر في المواد المالية ويعطى رأيه عنها ، بدون تجاوز الحدود التى يعينها له جنابكم العالى ونظار دواوين حكومتكم ، ولا يكون له الحق في التدخل بأى وجه كان في أمور القطر الإدارية ، فإذا استصوب جنابكم العالى ما رأته حكومتكم السنية بهذا الشأن ، فأتجاسر ملتمساً بالاتفاق مع رفقاءى تعيين السير أو كان كولفن في وظيفة مستشار مالى ، لأن تمسكه من معرفة موارد القطر ووقوفه على سير نظام ماليتنا ، كل ذلك من الصفات والمزايا التى تجعله جديراً بثقتكم وحكومتكم السنية ، هذا وإنى لولى النعم العبد الخاضع والمحسوب المتواضع .

فيستضح من هذا التقرير أن المستشار المالى كان تعيينه مؤقتاً ، ولم يكن مشترطاً أن يكون انجائزياً ، بل يكون أجنبياً فحسب ، وأن يكون اختياره من حقوق الخديو ، وأن لا يكون له سلطة الرقيبين الأوروبين السابقين ، وليس له حضور جلسات مجلس الوزراء كما كان لهما هذا الحق ، بل يحضر كلما استدعاه رئيس الوزراء ، وأن لا يكون له الحق في التدخل بأى وجه كان في أمور القطر الإدارية .

فهذه الوثيقة التى يرجع إليها تعيين المستشار المالى تدلك على مبلغ ما جرى عليه العمل من تجاوز حدودها ، وطغيان نفوذ المستشار المالى

الإنجليزى على سلطان الحكومة المصرية ، إذ ظل صاحب الحول والطول
فى شؤون مصر المالية قاطبة ، طيلة عهد الاحتلال .

وفى اليوم الرابع من فبراير سنة ١٨٨٣ صدر المرسوم الخديوى بتعيين
السير أوكلن كولفن « مستشاراً مالياً لدى حكومتنا »^(١) ، وعلى أثر استقالته
عين السير إدجار فنسنت Edgar Vincent مستشاراً مالياً بدلاً عنه فى ٤
نوفمبر سنة ١٨٨٣^(٢) .

(١) مجموعة الأوامر العالية سنة ١٨٨٣ ص ٣٧

(٢) المرجع السابق ص ١٦٧ ، وفى ٢٣ أكتوبر سنة ١٨٨٩ على أثر استعفاء السير
إدجار فنسنت عين السير الوين بالمر Elwen Palmer مستشاراً مالياً بدله ، وذلك فى عهد وزارة
رياض باشا (الوقائع المصرية عدد ٢٦ أكتوبر سنة ١٨٨٩)